.....

اعوذ بالله من الشیطان الرجیم، بسم الله الرحمن الرحیم والحمد لله رب العالمین وصلی الله علی سیدنا رسول الله وآله الطیبین الطاهرین المعصومین واللعنة الدائمة علی اعدائهم اجمعین

اللهم وفقنا وجمیع المشتغلین وارحمنا برحتمک یا ارحم الراحمین

کان الکلام بالنسبة إلی سیر تدوین الحدیث عند الطائفة وبما انّ هناك نکتة لا بأس بها وهنا محلها ولو عادتاً في أبحاث الخبر الواحد نتعرض له نحن قلنا کتابة هذه الروایات التي الآن موجودة عندنا وتدوینها وتألیفها بدایتها کانت في القرن الثاني في زمن الإمام الباقر والصادق سلام الله علیهما وأکثره في الکوفة ثم في البصرة والمدینة وأما في أواخر قرن الثاني وأوائل قرن الثالث أکثر التدوین عند الأصحاب إنتقل إلی مدرستین أساسیتین مدرسة بغداد ومدرسة قم فوجدت هناك مدرستان مستقلتان قم وبغداد وذکرنا أیضاً إنّ طابع مدرسة بغداد طابع الفسلفي طبعاً فلسفي بمصطلحنا الیوم وإلا کلامي وطابع مدرسة قم طابع مدرسة أخباریة خبریة حدیثیة تعتمد علی الروایات بل نجد أنّ مدرسة بغداد یستعمل الأمور العقلیة في معرفة النصوص وقواعد عقلیة لتشخیص الروایات وقواعد متینة جداً لتنقیح الروایات ومدرسة قم حتی الأبحاث العقائدیة تطرحها حسب الأخبار یعني في المسائل العقائدیة لا یتمسك بما توصل إلیه العقل یتمسك بما جاء في النصوص مع قطع النظر عن هذه النکتة ومع قطع النظر عن جهات الخلاف بین المدرستین أهم خلاف برز بین المدرستین وله ربط بأبحاث الأصول حجیة خبر الواحد هذا أهم خلاف حصل بین المدرستین.

فالبغدادیون أنکره حجیته وعند السنة هم المعتزلة أنکروا بل وجد هناك وطبعاً طرح القضیة في ذاك الوقت لم یکن بهذه الصیغة التي الآن عندنا مثلاً خبر واحد حجة أم لا طرح المسألة کان بهذه الصورة أنّ خبر الواحد هل یوجب العلم أم لا ثانیاً خبر الواحد یوجب العمل أم لا هکذا کان في کتب قدماء الأصحاب في کتاب مثلاً عدة الشیخ الطوسي في کتاب السید المرتضی وغیره وکتب السنة .

فذهب جملة من العامة وخصوصاً من الحشویة إلا أنا إلی إنّ خبر الواحد یوجب العلم والعمل لکن المشهور بینهم ذهبوا إلی أنّ خبر الواحد لا یوجب العلم إلا مع إقتران الشواهد وإلا بنفسه لا یوجب العلم إلا أنّه یوجب العمل یعني حجة یعني یعمل علی طبق یوجب العمل کنایة عن الحجیة ، وذهب المعتزلة إلی أنّ خبرا لواحد لا یوجب العلم ولا عملاً وهذا المسلك الذي نحن الآن نعبر عنه بعدم الحجیة وبتعبیر الجاري آنذاك لا یوجب علماً ولا عملاً.

علماء الشیعة الذین کانوا في بغداد مضافاً إلی أنّهم متکلمین مضافاً إلی أنّهم ما کانوا یقتنعون بروایات التي کانت موجودة عند السنة والروایات تعرض علیهم طبیعةً أصولاً الأجواء الخاصة في المدینة وإمکانیة الإطلاع علی تراث الأصحاب ودراسة التراث ورأووا أنّ التراث مثلاً فیه إضطراب تعارض ومن جهة أخری أنّ إبتناء الشریعة علی خبر واحد من دون أن یکون مضمونه متلقی بین الأصحاب هذه الأمور کانت عندهم من المشاکل في حجیة الخبر ولذا کانوا یعتقدون أنّ الخبر إنما یکون حجةً إذا کان متلقی بین الأصحاب یعني بعبارة أخری إجماع بتعبیر السید المرتضی علیه الإجماع .

الإجماع في نظره عبارة عن التلقي والإعتماد مثلاً السید المرتضی في بعض الموارد في کتاب الإنتصار یدعي إجماع الأصحاب في مسألة فقهیة یقول الحکم کذا وعلیه الإجماع ثم لما نراجع نجد أنّهم ما بین فقهائنا هو الوحید القائل به لا یوجد له نظیر آخر لا في رتبة مشایخه ولا في رتبة تلامتذه ظاهراً مرداه بالإجماع تلقي بالفتوی لو عند طائفته یقبل بین الأصحاب طبعاً أقدم کتابةً في هذه الجهة الإخوة إذا بنائهم الإطلاع علی هذه الجهات مما وصلنا في المدرسة البغدادیة وبقوة وتعرض لذلك بمنهج علمي ما کتبه إبن قبة محمد بن عبدالرحمن بن قبة الرازي کان معتزلیاً فاستبصر وأصبح من الشیعة أصولاً علماء الري أکثرهم متکلمون الرازیین بخلاف القمیین وبخلاف الخراسانیین والمرحوم الشیخ الصدوق رحمه الله في بدایة کتاب کمال الدین وتمام النعمة کتابه المعروف في الغیبة أورد جملةً کم صفحة من عبارات إبن قبة ، مفید أي واحد من الإخوة یحب الإطلاع علی التراث ما کتبه إبن قبة في باب التعارض ومعالجته للقضایا جمیل إنصافاً بإمکانهم المراجعة الآن لا نرید الدخول في تفاصیل ذلك .

.....

وأما مدرسة قم بعكسه تماماً خضعت الأخبار بشكل قليل وأورد الروايات في كتبهم ثم إنّ علماء الشيعة الذين كانوا في بغداد كانوا أكثر إتصالاً بعلماء السنة إرتباطاً ولقاءاً ومباحثةً مناظرةً خصوصاً بل كان لهم دور إلى حد البلاط الخليفي مثلاً هشام بن سالم يصل أمره إلى أنّه يتباحث مع خصومه والخليفة من الستر يسمع كلامه فبطبيعة الحال إنفتحوا على العالم الإسلامي ، البغداديين ، القميين لا في ما بينهم إنكمشوا في ما بينهم يعني القميين مناظراتهم مع بقية الطوائف موجودة ولكن ليست بتلك الكثرة ولذا أهل السنة حينما بدؤوا بالتدوين ويكتبون آراء الفرق الإسلامية بإعتبار إتصالهم بعلماء الشيعة البغداديين قالوا إنّ الروافض أنكروا حجية الخبر يعني في كتب الأصول السنية متعارف جداً عندهم أنّه لما يصير كلام عن الحجية الخبر وأنكروها المعتزلة والروافض يكتب الشيعة بعنوان منكري حجية الخبر.

هذا المطلب مو فقط في كتب السنة يعني في كتب الشيعة البغداديين هم كان معروفاً والآن هم علمائنا الذين كانوا على هذا المنهاج مو فقط في المدرسة البغدادية الأول بل في ما بعد أيضاً مثلاً السيد المرتضى من المخالفين لحجية الخبر أفرضوا القاضي صاحب كتاب جمل العلم على أي ذاك مخالف في خلال كلماته إبن زهرة مخالف إبن إدريس مخالف هؤلاء من الفقهاء الذين على خط التشدد وأما المتكلمون أبوالفتوح الرازي المفسر المعروف قطب الدين الراوندي المفسر والفقيه المعروف أفرضوا عبدالجليل الرازي صاحب كتاب النقد هؤلاء ما بين رازيين يعني كانوا في ري وأكثر إهتمامهم بالعلوم العقلية لا بالفقه بالفسلفة والكلام ، قطب الدين الراوندي تفسير عندهم صاحب مجمع البيان وجه باب آخر أمين الإسلام الطبرسي هؤلاء كلهم من المخالفين لحجية الخبر لا يتصور أنّ بحث حجية الخبر كانت إلى زمان السيد المرتضى حتى إلى ما بعده هؤلاء قسم منهم مائتين سنة بعد السيد المرتضى كانوا مخالفين فهذه المدرسة يعني مدرسة الحجية وعدم الحجية هاتان المدرستان كانتا موجودتين عند الطائفة لكن الشيء الذي قال به السنة نقلاً عن الشيعة عدم الحجية الشيخ الطوسي قدس الله نفسه في كتاب العدة إدعى عمل الطائفة بالخبر والإجماع عن الحجية خوب الشيخ والسيد المرتضى وقبله وبعده إدعوا الإجماع على عدم الحجية ولذا أصبحت المسألة من المسائل العويصة جداً في الأصول كيف يجمع بين دعوى الشيخ في الحجية ودعوى السيد المرتضى في عدم الحجية وتعلمون في الرسائل كم وجه يذكر عدة وجوه يذكر في الوسائل ومن بعده أيضاً النائيني وغيره تعرضوا لكيفية الجمع بين الدعويين دعوى الشيخ من جهة في الحجية ودعوى السيد المرتضى في عدم الحجية وهو أستاذه ، بل ذكرنا أنّ هذه الدعوى لا تختص بالسيد المرتضى أصلاً في كتب السنة ينسبون للشيعة هذا الرأي لا أنّه خاص بالسيد المرتضى .

عدة وجوه ذكروها في محلها نحن لا نريد أن نذكر واحداً فواحداً ونناقشها نحن غرضنا البيان الإجمالي نحن الشيء الذي يتصور في ذهننا في كيفية حل هذه العويصة ما بين العلمين وما بين المدرستين هكذا أنّه الشيخ الطوسي قدس الله نفسه طبيعته إنسان مصلح طبيعة الشيخ الطوسي يعني في كتاب التهذيب والإستبصار يحاول الجمع بين خبرين ولو بينهما كمال التعارض مثلاً في رواية قال عليه السلام لا بأس بيع العذرة في رواية قال ثمن العذرة سحت ، فقال لا بأس بيع العذرة يعني للحيوان سحت يعني للإنسان ، لاحظوا الروايتان متعارضتان تمام التعارض يحاول أن يجد وجهاً بين الجمع بينهما وهذا الوجه هم بطبيعة الحال غير مقبول لا في هذه الرواية شاهد اللفظ الموجود في كليهما عذرة إذا كان أحدهما خول يحمل الحيوان خوب كلى اللفظين عذرة خوب يحمل أحدهما على الحيوان والآخر يحمل على الإنسان هذا لا يؤيده أي شاهد خارجي .

فطبيعة الأمر عند الشيخ الطوسي كان يحاول أن يجمع شتاة الطائفة وأن يجمع ما بين الأفراد مصلح لا بد أن نقول الشيخ المصلح وإنصافاً هم سمي بشيخ الطائفة لأنّه جمع بين إسمين من الطائفة إنصافاً وفق لذلك حقاً يقال فالشيخ الطوسي خطر بذهنه أن يجمع بين المدرستين القمية والبغدادية هدفه في هذا البحث الذي طرحه في العدة في عدة الأصول الجمع بين المدرستين كما في التهذيب يجمع بين الروايتين هنا حاول أن يجمع بين مدرستين وهما مختلفتان مدرسة قم وخراسان طبعاً مدرسة وخراسان الغالب فيها الجانب الخبري وإلا فيهم أيضاً من كان من مدرسة بغداد كالفضل بن شاذان ومدرسة بغداد التي دقيقاً مخالف لمدرسة قم وتؤمن بعدم حجية الخبر ذاك يخضع للخبر لعل بعضهم يرى أنّ الخبر يوجب العلم فضلاً عن العمل فالشيخ لاحظوا عبارة الشيخ في كتاب العدة ونقله الشيخ الأعظم الأنصاري في الرسائل قسماً عظيماً من عبارته حاول أن يدعي إجماع الأصحاب بلغة أخرى غير هذه اللغة المتعارفة وبذلك يجمع ما بين الطرفين ، بين

القمیین وبین البغدادیین وخلاصة کلامه قال قدس الله سره أنّ القمیین الذین ذهبوا إلی حجیة الخبر وخضعوا للأخبار وعملوا بها لم یعملوا بکل خبر أفرضوا صحیح البخاري وصحیح مسلم خوب لم یعملوا بها عملوا بالروایات بتعبیر الشیخ الصدوق رحمه الله الشیخ الصدوق في أول کتاب الفقیه یذکر إني أورد في هذا الکتاب ما أفتي به وأؤمن بصحته وحجة بیني وبین الله ثم قال وجمیع ما فیه یعني في کتاب الفقیه ، مستخرج من الکتب المشهورة والأصول المعروفة التي علیها المعول وإلیه المرجع ، ککتاب الرحمة لسعد بن عبدالله وکتاب حریز وکتاب حسن بن محبوب فیذکر المصادر التي آمن بها وأخذ منها کتابه الفقیه إجمالاً خوب یصرح .

خوب الشیخ الطوسي یقول فالشیخ الصدوق لا یعمل بکل خبر صحیح مسلکه حجیة الخبر بالخبر الموجود في الکتب المشهورة والأصول المعروفة التي علیها المعول وإلیه المرجع هذا من جهة ، السید المرتضی هم یقول لا نعمل بالخبر شیعة لا تعمل بالخبر لکن بهذه الکتب والأصول تعمل الشیعة خوب لا إشکال من یقراء کتب السید المرتضی الفقهیة یجد أنّ فتاواه من کتاب حسن بن محبوب وحریز وکذا من نفس الکتب فنفس الکتب التي ذکرها الشیخ الصدوق قدس الله نفسه أیضاً یفتي علی ضوئها المرحوم السید المرتضی وکان من أصحابنا البغدادیین علی أي إبن أبي عمیر فتاواه من کتاب جمیل وکتاب حریز وما شابه ذلك ... فلذا الشیخ الطوسي حاول التوثیق ما بینهما القمیین یقولون بحجیة الخبر لیس مرادهم مطلقاً ما کان في کتب الشیعة ما کان في کتب الأصحاب هذا حجة البغدادیون یقولون الخبر لیس بحجة لیس مرادهم الإطلاق لیس بحجة إلا ما کان متلقاة ، ما کان مقبولاً وتلك الکتب مقوبلة متلقاة ، عرفتم ؟ فهؤلاء الذین یدعون حجیة الخبر لا یدعون مطلقاً أخبار معینة کتب معینة .

وأما أمثال المدرسة البغدادیة لا تعمل بحجیة الخبر لکن لیس مرادهم بحجیة الخبر خوب هم یفتون في الفقه الآن إفتائهم في الفقه علی الأخبار لکن الأخبار المقبولة الأخبار المتلقاة الأخبار التي بتعبیرهم علیه الإجماع الأخبار المؤید بشواهد خوب الأخبار المؤیدة بشواهد هذه موجودة في کتاب حسن بن محبوب وحریز وإبن أبي عمیر وإلی آخره فلذا الشیخ الطوسي حاول الجمع بین المدرستین یعني لا هؤلاء یقولون مطلقاً حجة ولا هؤلاء یقولون لیس مطلقاً حجة المقدار الحجیة یتفق الطرفان علیه .

فالمدرسة القمیة والبغدادیة تتفقان علی هذا المقدار وهذا المقدار عبارة عن الکتب المشهورة والأصول المعروفة التي علیه المعول وإلیه المرجع ، فانتفی الخلاف من المدرستین ، هکذا حاول الشیخ قدس الله نفسه الجمع بین المدرستین یعني في الواقع نفسیة الشیخ الجمع مهما أمکن لکن غالباً أصحابنا رأووا هذه النفسیة في کتاب التهذیب في الجمع بین الأخبار لم یتفطنوا أنّ نفس النفسیة إستعملها الشیخ في مسألة أصولیة نفس الحالة والإنصاف أنّه الشیخ کان إلی حد ما موفقاً في جمع الکلمة وتألیف القلوب ما بین المدرستین لعله أکثر من عشرة هسة سابقاً أحصیت العدد لکن الآن ذهب عن بالي في فهرست منتجب الدین ، منتجب الدین من أسرة صدوق بإصطلاح بابویة ، في فهرست منتجب الدین یذکر أکثر من عشرة من علماء بابویة یعني من آل صدوق أکثر من عشرة لا نجد أحد منهم درس عند الشیخ المفید لأنّ الشیخ المفید کان علی شدة شدیدة مع القمیین ولا عند السید المرتضی وتقریباً کلهم درس عند الشیخ الطوسي ، درس علی أبي جعفر حضر علی أبي جعفر إنصافاً الشیخ بمحاولته هذه جمع بین الطائفتین بین بغداد وبین قم وادعی الإجماع مراده هم بالإجماع یعني البغدادیین هم یعملون بهذه الأخبار القمیون هم یعملون بهذه الأخبار ، هذا مراده بالإجماع لیس مراده بالإجماع حجیة الخبر کقضیة حقیقیة مراده بالإجماع حجیة الخبر کقضیة خارجیة.

یعني خبر حجة هذا الخبر الذي في هذه الکتب مذکورة هذا الخبر حجة صار واضح ؟ ولو ظاهر التعبیر بحث أصولي هل الخبر في نفسه حجة أم لا بنحو حقیقیة هل الخبر غیر حجیة بنحو القضیة الحقیقیة لکن یقول الشیخ مراد الطائفة بالقضیة خارجیة لیست قضیة حقیقیة إذا کان المراد قضیة خارجیة فالروایات الموجودة في کتب حسن بن محبوب وحریز ومحاسن برقي ونوادر وکتاب أحمد بن محمد وکتاب الفطحیین وکذا هذه الروایات مقبولة بین الطرفین مقبولة فالعمل بالروایات هذه الطائفة متفق علیه بین الأصحاب ومع الإتفاق بین الأصحاب یعني یکون حجة بالحجیة الإجماع هذه محاولة الشیخ رحمه الله في الجمع بین المسلکین.

.....

والإنصاف كبقية محاولات الشيخ إجمالاً لا بأس به لكن تفصيلاً لا إنصافاً هناك كثير طائفة كثيرة من الروايات محل خلاف بين الطرفين وبالفعل هم نجد هذا الخلاف يعني الشيخ إنصافاً ليس موفقاً لا أقل هو بنفسه هكذا في كتاب التهذيب أكثر نقله من كتاب الكافي وليس من كتاب الصدوق إذ لا ينقل عن الصدوق ليس بمعنى أنّه واقعاً مثلاً ... أصلاً أنّه من باب الصدفة أورد هذا لا الإختيار ، إنسان لما يقراء كتاب الصدوق يتبين له بوضوح إختياره لطائفة من الروايات لما يقراء كتاب الكافي إختياره لطائفة أخرى من الروايات أصلاً بين الطائفتين فرق لم يكن إجمالاً يعني كماله إجمالاً أنّ ألشيعة إجمالاً ترجع إلى كتاب حسن بن محبوب صحيح لا إشكال فيه هذا المقدار لا ينفع شيئاً إجمالاً في موارد حتى رواية واحدة في كتاب إبن محبوب كلى الطرفين يعملون به هذا قطعي لا إشكال فيه بس هذا لا ينفع في حل القضية ، في حل الأزمة العلمية لا ينفع هؤلاء كانوا يقولون الخبر إذا كان الرواي ثقةً ولو ببعض الجهات الموجودة بمجرد ذاك نقبله لا نحتاج إلى ضم الشواهد عليه ولذا قد يشذون بأخبار هم إنفقدوا بها لا توجد في بقية مصادرنا .

فالشيخ الصدوق رحمه الله عنده طائفة كبيرة من الأخبار أصلاً ينفرد بها سنداً ومتناً لا توجد عند بقية الأصحاب ، مثلاً الصدوق يروي عن كتاباً عن فضل بن شاذان عن الرضا عليه السلام أصلاً بغداديين لا يؤمنون لا بالكتاب ولا بهذه الرواية صدوق يروي عن أعمش عن شرائع الدين كتاب شبه كتاب بعنوان شرائع الدين عن الصادق أصلاً البغداديين لا يريدون ولا حرفاً من هذه الرواية ، صدوق يروي كتاب عن الرضا عليه السلام بعنوان محض الإسلام بغداديين لا يروون ولا رواية من هذا الكتاب ، صدوق يروي تفسيراً مفصلاً بإسم تفسير الإمام العسكري البغداديون سطراً من هذا الكتاب هم لا يروون و إلى آخره ، الموارد التي إنفرد الصدوق في رواية الكتب وآثار عن الأئمة عليهم السلام ولم ينقله البغداديون إلى ماشاء الله ليس مورداً حتى بمستوى أنّ النجاشي يشير إلى ذلك هم لا يبلغ الأمر يعني النجاشي يشير بأنّ إبن بابوية نعم فد مقدار كلمات إبن الغضائري شديد وهو يتعرض في تفسير العسكري يقول أصلاً الكتاب موضوع لا إشكال في جعله ومجعول وكلامه حق كلام إبن الغضائري حق نحن هم شرحنا الحق معه أنّ هذا الكتاب مجعول قطعاً مو إحتمالاً ليس للإمام .

على أي كيف ما كان فليس لنا الدخول في هذا المجال ، فهناك بون بعيد بين المدرستين إجمالاً مثل أنّ الإنسان يقول كل المسلمين يعملون بالقرآن خوب لا إشكال كل المسلمين يعملون بالقرآن لكن ما يستظهره الجبريون من القرآن وما يستظهره أهل التفويض من القرآن أو ما يستظهره شيعة من القرآن خوب بينهم فرق ، الشافعي وجماعته يعتقدون بأنّه إذا تركت التسمية على ذبيحة عمداً مع ذلك يحل أكلها بلا تسمية خوب ولا تأكلوا مما لم يذكر إسم الله عليه و إنّه لفسق خوب هذه آية قرآن لا خلاف فيه ولا تأكلوا مما لم يذكر إسم الله عليه و إنّه لفسق مع ذلك المؤمن بكتابه يفسر الآية بشكل ينسجم مع مذهب الشافعي مع أنّه ظاهرةً يبين أنّه بون أصلاً ، يجعله حالياً ولفسق بمعنى آخر على أي ... في حال كونه فسقاً هكذا يفسرونه في الموضوع .

على أي كيف ما كان فكلى الطرفين يعملون بالقرآن لا إشكال في ذلك كل الأقوال في الأمة الإسلامية ترجع للقرآن لكن هل معنى ذلك أنّه بعبارة أخرى كل الآيات وكل مقدار الظاهر ، المغني بما انّه من الأشاعرة في باب الباء في حرف الباء في قوله تعالى مثلاً إنّ الله إشترى من المؤمنين أموالهم وأنفسهم بأنّ لهم الجنة ، باء موجود ظاهره هذه المقابلة مو الإستحقاق خوب الأشاعرة لا يؤمنون بالإستحقاق لا يؤمنون أنّ الجنة في قبال إستحقاق العمل بل معاوضة موجود خوب ظاهر الباء التأويل إشترى أموالهم بأنّ لهم الجنة ، يقول لا باء هنا بمعنى آخر بمعنى المصاحبة بما أنّ مسلكه الكلامي لا يساعد على الإستحقاق لا بد أن يؤول الآية المباركة و إلى ماشاء الله هسة لو كان غرضنا الدخول في مفردات هذا البحث يطول شرحه .

وكيف ما كان فالإنصاف أنّ الشيء الذي أفاده الشيخ الطوسي مع إحترامنا له قدس الله سره و إنصافاً كلامه إجتماعياً كان نافعاً جمع ما بين الشيعة هذا المقدار لا باس به وأما أنّه علمياً في الأصول نعتمد عليه إنصافاً صعب ، على أي كيف ما كان فلم تكن المشكلة طبعاً المشاكل العقائدية بين الطرفين أكثر خوب شيخ المفيد عنده رسالة تصحيح الإعتقاد في تصحيح عقائد الصدوق ، يعني أصلاً عقائده باطلة إن صح إعتقادات الصدوق رحمهم الله جميعاً على أي فكيف ما كان وهذا الذي أفاده الشيخ الطوسي قدس الله نفسه إجمالاً لا بأس به ولكن إجمال هم لا ينفع شيئاً مع ذلك في الأصول لا ينفعنا إطلاقاً لا بد من الرجوع إلى المطلب في نفسه ونحن هم في حجية الخبر هم تعرضنا بتفصيل بعد لا مجال هنا للإعادة أنّه دليل شرعي خاص في التعبد بالخبر وما هو الخبر في الأحكام الشرعية أو مطلقاً

.....

ولو في الموضوعات الخارجية لا توجد عندنا والسيرة العقلائية المدعاة التي إعتمد عليها مثل السيد الأستاذ قدس الله نفسه وغيره أصلاً وجود سيرة العقلاء بمعنى التعبد في نفسه غير واضح صحيح عند العقلاء يرجع إلى خبر هذا لا إشكال فيه ، لكن الكلام في أنّهم يرجعون في ما إذا أفاد الوثوق أما إذا لم يفد الوثوق تعبداً لا نفهم معناً واضحاً له أصلاً تصور هذا المطلب في نفسه غير واضح لدينا تعبد عقلائي بأنّه بما أنّه ثقة إلمن يتعبدون، تعبد في قبال أي شيء ؟

نعم إذا فرضنا إذا لم يعملوا بخبر واحد يلزم له إختلال النظام هذا صحيح لكن إنصافاً إذا فرضنا فد واحد لم يعمل بخبر الثقة سواء على المستوى القضايا العرفية العامة والأخبار الذي بالجرائد تلفزيون راديو أو في الأبحاث العلمية أفرضوا بحث الفيزياء إذا فرضنا عالم خبير في الفيزياء لم يعتمد على ما نقله غيره نفسه قام بهذه التجربة هل يختل فيه النظام مثلاً أو توجد فيه مشكلة ؟ إذا فرضنا نحن في الأخبار التي نسمع حاولنا أن نجمع شواهد بمجرد أن نسمع من جهة معينة لا نقبل أي حرج أي إختلال أصلاً عقلاء ما عندهم تعبد أمام شخصي عقلاء أمام حياتهم الإجتماعية إذا لزم من الإختلال صحيح ، ولذا إذا تركوا الإحتجاج باليقين هذا إلزموه بالإختلاف إنصافاً هذا صحيح لأنّه إذا قال حتى اليقين ليس بحجية هذا يعمل بعد ، ولذا شرحنا في محله أنّ حجية القطع وحجية اليقين وحجية الإطمئنان هذه الحجية حجية عقلائية لو لا الإعتماد عليها لاختلى النظام خلافاً للشيخ الأعظم ومن سلك مسلكه من مشايخنا كالسيد الأستاذ من أنّ الحجية عقلية وذاتية لا أصلاً مبحث الحجية لا تدخل في نطاق أحكام العقل لا النظري ولا العملي أبحاث الحجية دائماً من أبحاث العقلائية يعني مباحث عقلائية أصلاً في طبيعتها ليست أبحاث عقلية لا على مستوى العقل النظري الحق مع المحقق الإصفهاني قدس الله نفسه إختار أنّ حجية القطع من جهة أنّه لو لا ذلك لاختلى النظام صحيح كلام صحيح ، لأنّ القطع إذا ليس بحجة بعد على أي شيء إنسان يعتمد واقعاً .

نعم النظام الفردي لا يخطاء إنسان يذهب في كهف يعيش في كهف حتى إذا حصل له قطع لا يعمل بكهف لا يلزم منه شيء النظام الإجتماعي يختلف نظام الإحتجاج نظام الأخذ والرأي والمؤاخذة والقبول والتعبد والإلتزام والإلزام بأنّه إفعل كذا لماذا لن تفعل مابين العبد وأولاده ما بين الفرد وغلمانه ما بين الحكومة والشرع على أي لو لا القطع حجية القطع إنصافاً يختل النظام هذا لا إشكال فيه لكن لولا حجية خبر الثقة يختل النظام لا هذا لا يلزم منه أي شيء أصلاً في نفسه غير معقول ، ولذا بينا في محله أنّ الصحيح عدم حجية الخبر والروايات والآيات التي تذكر بأنّ الشارع تعبدنا بحجية الخبر تعبداً مما يمكن الخدشة فيها سنداً متناً دلالتاً أو من كلتى الجهتين والتفصيل في محله الآن ليس في هذا المجال ه.

ذه نكتة مهمة كانت بين المدرستين يعني من طبعاً الإختلاف بين المدرستين فكرية وإلى ماشاء الله يعني في العقائد في الفقه إلى ما شاء الله بينهما ليس غرضنا الآن الدخول في تلك الجهات لأن خارجاً عن بحث الأصول لكن في هذه النكتة الأصولة تعرضنا لهذه النكتة الأساسية ثم هذا فاتت ، فاتتنا هذه النكتة بيناها ، ثم قلنا أنّ الشيعة بما أنّهم عملاً في القرن الثاني دونوا روايات أهل البيت واستعانوا بمسألة كلامية وهي أنّه ما ينقل الإمام الصادق سلام الله عليه بنفسه كما قاله رسول الله أو إستعانوا بمسألة أصولية مراد بالمسألة الأصولية أنّ ما ينقله الإمام الصادق عن والده والده عن والده وبعبارة أخرى أهل البيت لم يتلقوا علومهم مع قطع النظر عن مقام العصمة والإختيار الإلهي لم يتلقوا علومهم ظاهراً من الصحابة من التابعين من الفقهاء ولم يكونوا بحاجة إلى ذاك حتى ننظر في السند تارةً نتمسك بمسألة عقائدية هم أهل بيت العصمة كلامهم كلام رسول الله منسوبون مأذونون هم منصوص عليه خوب هذا بحث كلامي أخرى نبحث عن المسألة بحثاً أصولياً نفرض أنّهم نستجير بالله ليس منصوصاً عليهم على أي بلا إشكال الفقهاء لا يشكون فيه ، عدول ثقاة أجلاء هذا لا إشكال فيه وهم في علومهم في ما ينقلونه بحسب الظاهر لو لم نؤمن بتلك الصحيفة صحيفة الجامعة التي كتبها علي سلام الله عليه بخطه وإملاء رسول الله حتى لو لم نؤمن هسة تارةً نؤمن وأخرى حتى لو لم نؤمن خوب بالأخير ناس ثقاة أجلاء مما لا إشكال فيه لم ينسب أحد إليهم شيئاً يشين في مروتهم أوعدالتهم .

أكو كتاب فواتح الرحموت في شرح مسلم الثبوت يعتبر من الكتب الدراسية تقريباً عند السنة طبع في عثماني يعني في تركيا القديمة في هامش كتاب المستصغر ، مطبوع مع المستصغر الغزالي خوش كتاب تجده كتاب موجز وجميل على أي هناك بمناسبة في كتاب فواتح الرحموت يتعرض للأئمة عليهم السلام أئمة أهل البيت بمناسبة حجية الثبوت يقول وإدعى الروافض عصمة أئمتهم ثم قال نفسه المؤلف السني من السنة الأتراك العثماني من المتعصبين قال إن كان مرادهم عصمة

من الكبائر فمسلم لا إشكال فيه أنّ هؤلاء الأئمة الذين إدعوا إمامتهم لم تصدر منهم كبيرة و إن كان المراد عصمتهم من الصغائر فأرجوا أن يكونوا كذلك أو ظاهراً هكذا نسيت اللفظ أنا فالظاهر أنّهم كذلك ، يعني هذا السني المتعصب إلى هذا المقدار هم يقبل أنّ حياة الأئمة عليهم السلام حياةً مليئة بالإيمان والعدالة هذا مسلم لا إشكال فيه هذا من جهة وبما أنّهم ماحتاجوا إلى غيرهم من جملة الذيول الموجودة في حديث الثقلين في عدة طرق في بعضها ما موجود لكن في عدة طرق هذا الذيل موجود إني تارك فيكم الثقلين ثم قال رسول الله ولا تعلموهم فإنّكم أعلم منكم يعني هؤلاء في علمهم لا يحتاجون إليكم لو تنازلنا عن كل الدرجات وآمنا ولذا لا نجد أنّ أهل البيت مثلاً روى أفرضوا عن أبي هريرة عن غيره الوحيد الذي في جملة من الروايات موجود تقريباً وحيد جابر بن عبدالله الأنصاري ولعله إما من باب التقية أو لنكتة أخرى من باب التسجيل عليه على أي فأهل البيت حتى لو فرضنا أولاً لم نؤمن بعصمتهم نستجير بالله ومنسوبيتهم من قبل الله خوب تلك مسألة كلامية تحل المشكلة تماماً .

ثانياً لم نؤمن بما جاء مكرراً في كلماتهم من أنّ مبداء العلم عندنا صحيفة بخط علي وإملاء رسول الله خوب إذا كان هكذا بعد الكتاب الإمام هم يشهد بصحته بعد العلم متصل لو تنازلنا عن هذه الصورة الثانية لا إشكال يروون عن أبيهم عن آبائهم عن رسول الله في سند لحديث سلسلة الذهب اللي يرويه الإمام الرضا عليه السلام عن أبيه عن جده إلى أن يقول عن أميرالمؤمنين يقول أحمد بن حنبل هذا إسناد لو قرئ على مجنون لأفاق أصلاً قرائة الإسناد له تأثير لما ينقل هذا السند ينقل هذا السند أنّه حدث علي بن موسى عن أبيه عن جده عن الصادق عن الباقر عن رسول الله يقول هذا إسناد لو قرئ على مجنون لافاق ، يعني حتى الإسناد له تأثير تكويني وعند جملة من السنة عندهم بحث أنّه أصح الأسانيد ما هو عند جملة من السنة أنّ أصح الأسانيد ما يرويه الإمام الصادق عن أبيه عن آبائه عن رسول الله في كتاب تدوين الراوي السيوطي يذكر طبعاً غير هذا السند هم ذكر ، لكن قد يعتبر هذا أصح الأسانيد ، أصح عند الإطلاق ، الإمام ، هذا عند السنة عندنا خوب بعد ...

غرضي أنّه لو تنازلنا عن كل ذلك لا إشكال أنّ حديثهم صحيح ولا يحتاج بعد إلى هذه الأمور وأهل البيت هم أدرى وأعلم بما هو في البيت والرسول هم أكد على ذلك ولا تعلموهم وهم أعلم منكم ، هذا بلحاظ الإمام الصادق وأما بعد الإمام الصادق بعد الكتب موجودة بلا إشكال وهذه الكتب تلقته الأصحاب بالقبول جيلاً بعد جيل ونسلاً بعد نسل وكانت هذه الكتب مشهورة طبعاً جملة من أصحابنا شددوا في تحمل الكتب جداً شددوا كان يتشددون جداً يعني لا يروون كتاباً بل لا يأخذون الكتاب إلا أن يسمع الكتب تماماً من أوله إلى آخره وجملة منهم أيضاً شددوا في عرض الروايات على الأئمة المتأخرين ومقابلة الروايات كما قرائته سابقاً أنّ يونس بن عبدالرحمن رحمه الله أخذ روايات من أصحاب الإمامين الباقر والصادق مباشرةً ، هو يقول أخذت منهم الروايات من أصحابهما ثم عرضت على الرضا عليه السلام فأبى أن يكون أكثرها من أحاديث أباعبدالله ، فبدؤوا بتنقيح الحديث وتصحيح الحديث خصوصاً المدرسة البغدادية ولكن في نفس الوقت أهم نكتة كانت عند الأصحاب الكتب .

طبعاً بطبيعة الحال بعض الكتب كان فيه إختلاف وسبق أن شرحنا أنّ الإختلاف لو كان في الحديث إختلاف تارةً في ترتيب الكتاب هذا لا يضر هذا شيء الذي يتوصر أنّه الكتاب إذا كان فيه إختلاف لا يقبل لا ليس كذلك ، الإختلاف إذا كان في ترتيب الكتاب مثلاً كتاب الطهارة في أول ونسخة كتاب الصلاة في أول مو مهم بس الكتاب كتابه .

النجاشي في كتاب الحلبي يقول له كتابه مختلف العقائد نسخه مختلف العقائد مضمون كلامه يعني مثلاً في نسخة أول كتاب الطهارة في نسخة أول كتاب الصلاة هذا لا يضر ، وقد يكون الإختلاف بعدد الروايات هذا مهم وفي هذا المجال أضبط علمائنا فعلاً في الضبط هو النجاشي رحمه الله لأنّ كتاب النجاشي كما قلنا كتاب في الفهرست لا في الرجال كثيراً ما يقول له كتاب تختلف رواياته له كتاب يختلف بإختلاف الرواة والمراد بإختلاف الرواة يعني راوي يروي الكتاب فيه عشرين حديث راوي آخر يروي فيه خمسة وعشرين حديث والإنصاف أنّ النجاشي رحمه الله أضبط من غيره ضبط موارد الإختلاف يعني ضبط بعض الموارد أنّ النسخ مختلفة ثم إذا كانت النسخ مختلفة كما مثلاً قالوا في كتاب المحاسن زيد فيه ونقص هم فيه زيادة و ... يعني أصلاً نسخه مختلفة كتاب علي بن جعفر

.....

نسخه مختلفة زيادة و نقيصة فيه كتاب مناسك الحج لمعاوية بن عمار مختلفة نسخه يعني صغير وكبير مع إختلاف النسخ هل إختلاف النسخ يضر بصحة الكتاب تأملتم ؟ هذا بحث فهرستي الآن طرحناه مو بحث رجالي يعني هذا لا بد أن نطرحه في خلال أبحاث الفهرست .

ولذا يتبين لكم موارد إختلافنا مع السنة سنة أصلاً هذا البحث لا يطرحونه بالعكس السنة عندهم بحث بشكل آخر زيادة الثقة مقبولة أم لا مثلاً رجلان يرويان حديث عن رسول الله أحدهما في ذيل الحديث زيادة في الحديث الأول ما موجود عند الراويين في أحدهم زيادة موجودة في الآخر لا توجدة تلك الزيادة تأملوا كانوا يلاحظون الزيادة في خبر الراوي نحن الآن نلاحظ الزيادة في نسخة الكتاب نسخ الكتاب مختلفة والزيادة حينئذ في الرواية لا في الراوي هؤلاء طرحوا تلك المسألة ونحن نطرح غالباً في الأصول هذه المسألة أنّ إختلاف النسخ ومما نعلم أنّ الكتاب زيد فيه ونقص ينقص من قيمة الكتاب أم لا وقد سبق أن شرحنا سابقاً إجمالاً يؤثر إنصافاً يؤثر لكن تفصيلاً يؤثر لا محل كلام إذا فرضنا أنّ الزيادة والنقيصة من الماتن لا أنّ الزيادة والنقيصة من النساخ ، الزيادة والنقيصة إذا كان والإختلاف من النساخ مشكل أما إذا كان من نفس الماتن لنكتة أخرى أدرج مثلاً مثل الآن إختلاف الطبعات في الكتاب الآن الطبعة العاشرة مع زيادات ونقيصة هذا لا يؤثر بقيمة الكتاب نعم في الإنتساب إلى الشخص قد يؤثر في الرأي أما في الرواية لا يؤثر لأنّ الرواية رواية كلام للغير ففيه نكات الآن لا أريد الدخول في هذه الجهات تفصيلاً إن شاء الله في مجالات أخر .

وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.